

الهوية الوطنية في الدساتير السورية

ظروف النشأة وانعكاساتها في الدساتير السورية

زيدون الزعبي⁽¹⁾

أولاً: مقدمة

مع انتفاضة السوريين/ات في آذار/ مارس 2011 برزت على السطح تحديات الهوية الوطنية الجامعة، لنستيقظ على وقع أسئلة حاسمة عدة كان واحداً منها -وربما أبرزها- من نحن؟ عن أي هوية جامعة للسوريين/ات نتحدث؟ هل انتماؤنا الإثني سواء كان عربياً أم كردياً سابق على انتمائنا السوري أم العكس؟ ما هو موقع الدين والطائفة والعرق في الهوية؟ عن أي مواطنة نتحدث؟ ما علاقتنا بمحيطنا العربي والإسلامي؟ كيف نتعامل مع جروح الماضي التي خلفت ندوباً في ذاكرة السوريين رجالاً ونساءً؟ ما موقع الجماعات ضمن الإطار الوطني السوري؟ هل يتكون الشعب السوري من أفراد متساوين ومتساويات في الحقوق والواجبات من دون النظر إلى حقوق الجماعات، أم إن للجماعات دوراً مركزياً في تحديد قضية الحقوق من مثل الحقوق اللغوية والدينية؟

مع بدء الحديث عن انتقال سياسي، جاء الحديث عن الحاجة إلى دستور جديد يطبق في البلاد، ومن ثم جاء سؤال الهوية بوصفها قضية جوهرية تسبق أي مفاوضات.

غير أن هذه الحوارات أغلبها تعاملت مع الهوية بوصفها قضية جامدة ومنتجاً نهائياً محدداً ومعرفاً وثابتاً تجب دسترته وفق القالب الذهني والانتماء الأيديولوجي لهذا الطرف أو ذاك. بكلام آخر تعاملت هذه الحوارات من ناحية أولى مع الهوية بوصفها مسألة منفصلة عن السياق الاجتماعي والاقتصادي والسياسي، وعلى اعتبار أن النص الدستوري الجامد بطبيعته النصية قادر على احتواء الهوية الوطنية المتحولة بطبيعتها.

(1) باحث سوري في قضايا الحوكمة وبناء السلام.

تعد أهم محددات الهوية الوطنية اللغة والدين والثقافة والأرض والتنظيم الاجتماعي⁽²⁾، بحسب رودولفو ستيفنهاغن Rodolfo Stavenhagen⁽³⁾، والانتماءات الدينية تتباين بين فرد وآخر، وجماعة وأخرى، وبين الجماعة نفسها في زمنين مختلفين. وعلى الرغم من ثباتها النسبي، إلا أن الأرض نفسها لا تثبت. فدستور 1920 كان دستوراً لسوريا الطبيعية بما في ذلك لبنان والأردن وفلسطين، في حين كان دستور 1930 لسوريا بوجود لواء إسكندرون ومن دون وجود للبنان والأردن وفلسطين، وحتى من دون اللاذقية والسويداء (جبل الدروز آنذاك)، ودستور 1950 لسورية بحدودها التي نعرفها اليوم. كذلك الأمر بما يخص الثقافة التي تتحول ربما بسرعة أكبر من سابقاتها من المحددات.

سنسعى في هذا البحث إلى الإجابة عن الأسئلة الآتية:

1. ما أبعاد الهوية الدستورية وما السياقات التاريخية والسياسية التي فرضت نفسها عليها؟
2. كيف تعاملت الدساتير الأساسية السورية المتعاقبة مع الهوية الوطنية؟

للإجابة عن هذه الأسئلة سنكئ على المنهج الوصفي التحليلي، مستنديين إلى المنهج التاريخي لفهم السياقات السياسية التي رافقت كتابة الدساتير، وسنعمد إلى استخدام المنهج المقارن للمقارنة بين أهم الدساتير المؤثرة في السياق السوري وعلى رأسها دساتير 1920، 1950، 1930، 1958، 1973، و2012. إضافة إلى المنهجين السابقين، سنعمد على المنهج العددي لتلمس أبعاد الهوية التي حاول واضعو الدستور تثبيتها في النص الدستوري.

ينطلق البحث من افتراض عدم اكتمال الهوية السورية، وعدم نضجها، ولجوء النخب السورية المتعاقبة عند كتابتها الدساتير -وخصوصاً بعد الاستقلال- إلى الابتعاد عن الهوية السورية نحو الهوية العربية ابتعاداً غير متوازن، وبصورة كادت معها الهوية السورية تتلاشى في النصوص الدستورية المتعاقبة.

سنستند في تحليلنا إلى مفهوم الهوية الدستورية، وإلى أبحاث اشتغل عليها بصورة أساس كل من روزنفيلد وجاكوبسون.

يضع روزنفيلد خمسة نماذج دستورية يمكن الاستناد إليها في تحليل النصوص الدستورية المتباينة،

(2) Rodolfo Stavenhagen, *Ethnic Conflicts and the Nation-State*, (London: Palgrave Macmillan, 1996).

(3) Rodolfo Stavenhagen سيوسيلوجي مكسيكي، وأول مقرر خاص للأمم المتحدة معني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية.

وهي دساتير الولايات المتحدة وفرنسا وألمانيا وإسبانيا ودستور الاتحاد الأوروبي، وإن لم يقيض لهذا الأخير النجاح⁽⁴⁾، هذا إذا استبعدنا النموذج البريطاني الذي يتوزع عبر نصوص قانونية عدة. طبق أربعة من هذه الدساتير بنجاح في عدد من الدول، في حين لم يقيض لنموذج الاتحاد الأوروبي النجاح، وهو النموذج الدستوري العابر للأمم، على الرغم من موافقة 25 دولة أوروبية عليه، بسبب فشل الاستفتاء في كل من هولندا وفرنسا.⁽⁵⁾

يتميز النموذجان الفرنسي والألماني في كون النموذج الفرنسي يطبق على عموم الشعب بوصفه وحدة من المواطنين/ات أو ديموس Demos (مدينة)، معتمداً على اللغة الفرنسية (أو أي لغة مشتركة) كعامل مشترك يصنع الهوية الوطنية الجامعة. في حين يطبق النموذج الألماني على الشعب بوصفه وحدة عرقية أو إثنوس⁽⁶⁾ Ethnos الذي تم تبنيه في عدد من دول أوروبا الشرقية بعد انهيار المنظومة الاشتراكية. على الرغم من التحول الديمقراطي الذي شهدته ألمانيا بعد الحرب العالمية الثانية، وتبني مفهومات المواطنة وحقوق الإنسان، إلا أن النموذج الألماني ما يزال متمركزاً حول العرق.

أما النموذج الأمريكي وعلى الرغم من تشابهه مع النموذج الفرنسي في كونه يخاطب مواطنين/ات أفراداً يشكلون الشعب الأمريكي، إلا أن النموذج الفرنسي يشترط وجوداً مسبقاً للشعب المعبر عن هويته في الدستور، في حين لا يشترط النموذج الأمريكي مثل هذا الشرط. بل إن الدستور الأمريكي عامل جوهري في صناعة الهوية الأمريكية وكان وما يزال يلعب دوراً محورياً فيها. باختصار فإن الأمم الألمانية والفرنسية سابقة على الدستور في حين إن الدستور الأمريكي هو صانع الأمة الأمريكية.⁽⁷⁾

أما النموذج الإسباني فيستند إلى أمة متعددة الأعراق بخلاف النموذج الأمريكي الذي ينسجم مع مجتمع متعدد الأعراق، ضمن وحدة سياسية واحدة (بوليتي) Polity، يقوم النموذج الإسباني

(4) Michel Rosenfeld, Constitution-Making, Identity Building, and Peaceful Transition to Democracy: Theoretical Reflections Inspired by the Spanish Example, Vol:19:1891, (CARDOZO L. 1998), pp 7-9.

(5) Elaine Sciolino, The French Decision: The Aftermath; French No Vote on Constitution Rattles Europe, (N.Y. TIMES, May 31, 2005), at A1; Marlise Simons, Dutch Voters Solidly Reject New European Constitution, (N.Y. TIMES, June 2, 2005), at A3.

(6) Ulrich K. Preuss, Constitutional Power-making for the New Polity: some Deliberation of the Relation Between Constituent Power and the Constitution, in: Constitutionalism, Identity, Difference And Legitimacy: Theoretical Perspectives, Michel Rosenfeld (Ed.), (Duke Uni. Press, 1994).

(7) Michel Rosenfeld, The Problem of "Identity" in Constitution-Making and Constitutional Reform, No. 143, (NY, USA, Cardozo Legal Studies, December 14, 2005), p10.

على تأسيس وحدة سياسية متعددة الأعراق. فدستور 1978 يضع الأساس للحكم الذاتي لما يسميه بالمجتمعات المستقلة، بصورة تتيح بعض الاستقلال لمجتمعات الباسك والكاتالان على سبيل المثال، ما يتيح نشوء توازن بين الوحدة الوطنية ومجتمعات عرقية ضمنها⁽⁸⁾.

أما النموذج الأخير، فهو النموذج الأوروبي الذي حاول وضع دستور لأوروبا في تشرين الأول/ أكتوبر 2004 ليُقبل في استفتاءات 25 دولة أوروبية، ويرفض من قبل هولندا وفرنسا، وبذلك أوقف عام 2005. على الرغم من عدم تطبيقه في نهاية المطاف، إلا أنه يبقى النموذج الأول لدستور عابر للأمم. تكمن أهمية مثل هذا النموذج هو أنه طرح للمناقشة فكرة إنشاء ديمقراطية دستورية للأمم لا تتمتع بهوية وطنية متجانسة⁽⁹⁾. ففي حين يرى (ديتر جريم) القاضي والمفكر الدستوري الألماني أن مثل هذه الدستورية غير ممكنة في أوروبا بسبب عدم وجود هوية وطنية جامعة⁽¹⁰⁾، يرى الفيلسوف الألماني هابرماس أن هذا ممكن بعد أن تعالت أوروبا، بعد الحرب العالمية الثانية، على الحكم الاستبدادي الذي صبغ حقبة النازية والفاشية، وأسس لقيم المواطنة وحقوق الإنسان⁽¹¹⁾. الأمر الذي يؤكد مجددًا مركزية الهوية الوطنية في الدستور.

ثانيًا: في الهوية الدستورية وعلاقتها بالهوية الوطنية

بداية نرى أن التمييز بين الهوية الوطنية والهوية الدستورية مسألة حيوية في سياق هذا البحث، هل هما متطابقتان أم متباينتان؟ وكيف يتأثر بعضهما ببعض إن كانتا متميزتين؟ وأيهما سابقة على الأخرى؟ ومن يفرض هذه الهوية؟

تعد الهوية الوطنية الملائم⁽¹²⁾ الذي يجعل مجتمعًا متماسكًا ضمن إطار الدولة الوطنية. يرى تايفل أن الهويتين الاجتماعية والوطنية متطابقتان، ويعرفها على أنها ذات بعدين أساسيين، هما: الانتماء الواعي، والارتباط العاطفي بالأمة. يساعد مفهوم الهوية الوطنية في عملية بناء المجتمع

(8) 1978 Spanish Constitution, arts. 143-158.

(9) Michel Rosenfeld, The Problem of "Identity" in Constitution-Making and Constitutional Reform, p12:

(10) Dieter Grimm, Does Europe Need a Constitution? Vol. 1, EUR. L. J. (USA: 1995), p 282; Jürgen Habermas, Remarks on Dieter Grimm's "Does Europe Need a Constitution?", Vol. 1, EUR. L. J. (USA: 1995). 292-297

(11) Michel Rosenfeld, The Problem of "Identity" in Constitution-Making and Constitutional Reform, p3.

(12) الملائم: المادة التي تلصق الأشياء ببعضها ببعض.

والدولة، كونها تعزز عملية بناء الثقة بين الأفراد والمجتمعات، عبر توفير تمييز إيجابي للمجموعات بمقابل المجموعات (الخارجية)، بما يعنيه هذا من نزاع إلى الأفراد إلى دعم مواطنهم مقابل الأجنبي، وإلى الدفاع عن المعايير والقيم الوطنية والدفاع عن الأمة بوجه التهديدات الخارجية.

تعد أهم محددات الهوية الوطنية اللغة والدين والثقافة والأرض والتنظيم الاجتماعي، بحسب ستيفنغهام.

تحظى اللغة في أغلب الدساتير بمواد خاصة. فعلى الرغم من عدم ورود نص يخص اللغة في الدستورين الأميركي والألماني، إلا أن الدستورين الإسباني والفرنسي والدساتير العربية جميعها على سبيل المثال تحدد اللغة الرسمية فيها⁽¹³⁾.

العامل الثاني هو الدين، ويبقى عاملاً أساساً في بناء هوية المجتمع حتى في أكثر الدول علمانية. فالاحتفالات والطقوس الدينية من مثل أعياد الفطر والأضحى وأعياد الميلاد والفصح وطقوس الصيام، والرموز الدينية من مثل الكنائس والمساجد تلعب دوراً حاسماً في تكوين الهوية الاجتماعية أي الهوية الوطنية بمعنى من المعاني. تتطرق الدساتير في أغلبها إلى قضية الدين بصورة أو بأخرى. فحتى دساتير الدول العلمانية تتطرق إلى الدين بصورة أو بأخرى. فعلى سبيل المثال يبدأ الدستور الألماني في ديباجته بنص ((إن الشعب الألماني، خلال ممارسته لسلطته التأسيسية، إذ يدرك مسؤوليته أمام الله والبشر، ...)). أما الدساتير العربية فجميعها باستثناء لبنان تأتي على ذكر الإسلام، إما بوصفه دين الدولة، مثل حالة تونس⁽¹⁴⁾، أو مصدرًا من مصادر التشريع كما هو الحال في دستور مصر.

العامل الثالث هو الأرض التي تشكل أساس الهياكل الاقتصادية والسياسية التي تمارس من خلالها الأمم سيادتها عليه. تعد الدولة الإقليمية العنصر الحاسم لوجود الأمة في العصر الحديث، وتأتي دساتير العالم جميعها تقريباً على ذكر وحدة الأراضي وسلامتها الإقليمية.

العامل الرابع هو التنظيم الاجتماعي، وهو ((مصطلح علمي اجتماعي تقني يشير إلى شبكة معقدة من المؤسسات والعلاقات الاجتماعية التي توفر تناسقاً لمجموعة عرقية تتجاوز الهوية الشخصية لأعضائها الفرديين، إلى الحد الذي يشارك فيه الأخير في التنظيم الاجتماعي لمجموعته الإثنية، يزداد اعتمادهم على المجموعة وقيمها الجماعية. يحدد التنظيم الاجتماعي حدود المجموعة، وهو

(13) Rodolfo Stavenhagen, *Ethnic Conflicts and the Nation-State*, (London: Palgrave Macmillan, 1996)

(14) دستور تونس، 2014، الفصل الأول.

الإطار الذي يتم من خلاله تمييز «نحن» و «هم» و «المطلعون» و «الغرباء»⁽¹⁵⁾. لا يظهر التنظيم الاجتماعي ظهوراً واضحاً في الدساتير إلا بصورة عابرة في نصوص تأسيس الجمعيات وحرية التجمع، وفي الحديث عن الطوائف وأحوالها مثلاً، بما في ذلك الحديث عن الأوقاف.

العامل الخامس، هو بعد الثقافة الذي يتداخل مع الأبعاد السابقة جميعها.

يمكن تمييز الهوية الوطنية في الدستور عبر قضايا اللغة والدين وتعريف الأمة والعلاقة مع المحيط ورموز الدولة من مثل العاصمة والعلم والنشيد والعلاقة مع الاتفاقات والمعاهدات الدولية والتاريخ.

يمكن تتبع عملية تعريف الهوية الدستورية في كتابات ثلاثة باحثين دستوريين هم هابرماس ومايكل روزنفيلد وياكوبسون.

بالنسبة إلى هابرماس ليست الهوية الدستورية مفهوماً نظرياً مستقلاً في حد ذاتها، ولكنها نتيجة طبيعية لفكرة الوطنية الدستورية أو باللغة الألمانية *Verfassungspatriotismus*، أي إن هوية أمة من المواطنين مرتبطة فقط بالمبادئ الدستورية الأساسية، مثل حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون. يشرح هابرماس التفسيرات والتفاهات المختلفة لهذه المعايير الدستورية الموحدة إلى حدٍ ما من قبل دول مختلفة لها تواريخ وثقافات دستورية متباينة وبالتالي هويات دستورية مختلفة⁽¹⁶⁾.

أما روزنفيلد، فيرى أن الهوية الدستورية تخص مجتمعاً متخيلاً يخلق صورة ذاتية مميزة له في الدستور⁽¹⁷⁾. يركز روزنفيلد في المقام الأول على كيفية تشكل هذه الهوية الدستورية بغرض تكريس نظام دستوري قابل للتنفيذ، وهو ما يدعو به بالنظام الدستوري. بالنسبة إليه، تعتمد الدساتير جميعها على بلورة هوية دستورية متميزة عن الهوية الوطنية وعن الهويات السابقة للدستور جميعها وعن الهويات المتوافرة خارجه، وإن كانت هذه جميعاً تؤثر وتتأثر بالهوية الدستورية⁽¹⁸⁾. يتعين على

(15) زيدون الزعبي، «العقد الاجتماعي وتحديات الهوية الوطنية في مستقبل سوريا»، مركز حرمون للدراسات المعاصرة، (2021).

(16) Monika Polzin, «Constitutional Identity as a Constructed Reality and a Restless Soul», Vol. 18 No. 07, German Law Journal, pp 1600

(17) Frank I. Michelman, Morality, Identity and "Constitutional Patriotism", 76 Denv. U.K. Rev. 1009, (1999), 1025–1026.

Jan-Werner Müller, *Verfassungspatriotismus* 70, (2010) (using instead the notion *Verfassungskultur* (constitutional culture); Habermas, supra note 26, 642-43 (without using the notion constitutional identity)

(18) Michel Rosenfeld and András Sajó, *The Oxford Handbook of Comparative Constitutional Law*, (Uk. Oxford

الهوية الدستورية أن تشمل ما يكفي من الهوية الوطنية وباقي الهويات لضمان قبولها. يرى روزنفيلد أنه ما لم تشمل الهوية الدستورية فئة ما، فإن هذه الفئة ستعمل ضد الوحدة السياسية للبلاد. تتشكل هذه الهوية الدستورية وترسم حدودها من خلال نص الدستور المكتوب نفسه، والتفسير الدستوري من قبل القضاء ومفسري القانون، وثقافة المجتمع التي تعرّف في نهاية المطاف المواطنة التي يستهدفها الدستور⁽¹⁹⁾.

في حين يرى جاكوبسون أن الدستور يكتسب هويته من خلال التجربة، وأن هذه الهوية لا توجد ككائن منفصل يُخترع لحظة كتابة الدستور، ولا كجوهر ظاهر ومميز في ثقافة المجتمع ينتظر اكتشافه. بدلاً من ذلك، تظهر الهوية بشكل حوارى يمثل مزيجاً من التطلعات والالتزامات السياسية التي تعبر عن ماضي الأمة، إضافة إلى إرادة أولئك داخل المجتمع الذين يسعون بطريقة ما إلى تجاوز الماضي. من ثم؛ وبخلاف رؤية روزنفيلد، لا يرى جاكوبسون الهوية الدستورية محكومة بالتفسير القضائي، بل أيضاً ربما بصورة أهم بالتطلعات السياسية لأولئك الذين يكتبون الدستور والذين يطبقونه بعد إقراره⁽²⁰⁾.

نميل في بحثنا هذا إلى رؤية جاكوبسون؛ فالقوى السياسية التي تدخل التعديلات الدستورية لا يمكن أن تمثل كل القوى السياسية والاجتماعية في البلاد، ومن ثم، لا يمكن للهوية الوطنية كما يعرفها الدستور أن تعكس كامل العناصر الهوياتية القائمة في المجتمع. وتأويل الهوية الدستورية يخضع لتأثيرات العوامل المحيطة المتبدلة بعد كتابته سواء كانت هذه التأويلات قضائية قانونية أم سياسية، أي إن الهوية الدستورية غير ثابتة بدورها، وتتحول بتحول القوى السياسية وتطور التفسيرات القانونية لها، شأنها في ذلك شأن الهوية الوطنية المتبدلة والسائلة. عليه، فإننا نرى تمايزاً واضحاً بين الهويتين الوطنية والدستورية اللتين تتطوران بصورة متشابكة ومستمرة.

مما سبق يمكننا تعريف الهوية الدستورية بأنها: جملة النصوص الدستورية وتأويلاتها القانونية والسياسية التي تميز نظاماً دستورياً من سواه من الأنظمة الدستورية في البلاد أم في أنظمة دستورية لدول أخرى. بمعنى آخر، هي هوية الدستور نفسه التي تتقاطع بالتأكيد مع الهوية الوطنية من دون أن تتطابق معها. هي إذاً الهوية التي تتحصل من جملة التوافقات السياسية للاعبين الأساسيين في

University Press, 2012), supra note 5, p. 761.

(19) Michel Rosenfeld, *The Identity of the Constitutional Subject: Selfhood, Citizenship, Culture, and Community*, (London/ Neu York: Rotledge, 2009), Gary Jeffrey Jacobsohn, *Supra* Note 18.

(20) Monika Polzin, «Constitutional Identity as a Constructed Reality and a Restless Soul», Vol. 18 No. 07, *German Law Journal*, 2012, P8.

كتابة الدستور، وفي تطبيقاته وتأويلاته القانونية لاحقاً.

يمكننا تلمس ثلاث مراحل مرت بها الهوية الدستورية السورية. المرحلة الأولى هي مرحلة طغيان الهوية السورية، وهي المرحلة التي سادت مشروع دستور 1920 ودستور 1930 واستمرت حتى دستور 1950. تظهر بعدها مرحلة الهوية السورية العربية، إذ حاول واضعو دستور 1950 ضرب التوازن بين الهويات السورية والعربية والإسلامية. وعلى الرغم من تقطع فترات تطبيق هذا الدستور، وعلى الرغم من العودة إليه في 1962 بعد الانفصال، إلا أننا يمكننا أن نرى أثره بين عامي 1950 و1958 تاريخ الوحدة مع مصر، وهو التاريخ الذي نرى أنه بدأ فيه طغيان الهوية العربية، على الهوية السورية الوطنية، وهي المرحلة الثالثة التي امتدت حتى يومنا هذا، وإن كنا نرى تحولاً مهماً في دستور 2012 تجاه قضية الهوية.

سنستعرض في ما يأتي الهوية الدستورية في دساتير المراحل الثلاث الأنفة الذكر محاولين الوصول إلى تلمس معالم هذه الهوية.

المرحلة الأولى 1920-1950

تحددت الهوية الدستورية في مشروع دستور 1920 في نص الدستور وفي مضبطة الأسباب الموجبة له. ينطلق هذا الدستور من تعريف الأمة التي يتخصص بها الدستور. ففي مضبطة الأسباب الموجبة للدستور، يبدأ الحديث بـ (إن أمتنا السورية..)، فالأمة هنا هي الأمة السورية، وليست الأمة العربية.

تظهر المسألة الدينية في مشروع دستور 1920 في المادة الأولى التي تحدد دين الملك، وفي المادة 13 التي تمنع التعرض لحرية المعتقدات والديانات، وتجزئ الحفلات الدينية من الطوائف على ألا تخل بالأمن العام أو تمس بشعائر الأديان والمذاهب الأخرى، وفي المادة 14 التي تذكر كيفية إدارة المحاكم الشرعية والمجالس الطائفية التي تحسب شرائعياً في الأحوال الشخصية المذهبية، وكيفية إدارة الأوقاف العامة.

صمت هذا الدستور عن قضايا أساسية تتعلق بعلاقة الدين بالدولة، فهو لم يذكر دين الدولة ولا مصدر التشريع فيها. إن ظهور المسألة الدينية ظهوراً صريحاً وضمنياً، والسكوت عن قضايا مرتبطة بها في مشروع دستور 1920، جاء نتيجة تفاوضات حول الدين والدولة وحقوق المرأة⁽²¹⁾.

(21) محمد جمال باروت، «المؤتمر السوري العام (1919-1920) الدستور السوري الأول: السياق، الطبيعة والوظائف، المراحل

وبخلاف الدين، تظهر اللغة العربية لغة رسمية في الدستور⁽²²⁾.

أما العاصمة فهي دمشق الشام، ولا نرى سبباً لذكر صفة الشام إلا ربط بلاد سوريا الطبيعية، أي بلاد الشام، بعضها ببعض⁽²³⁾.

إذاً، فالهوية الدستورية هنا هي هوية لأمة سورية أولاً، وعربية ثانياً، ومسلمة ثالثاً، متنوعة الطوائف والمذاهب، من دون التطرق إلى أي تنوع عرقي في المجتمع. تمثل الأراضي التي تعيش عليها هذه الأمة سوريا الطبيعية، وعاصمتها دمشق الشام.

على الرغم من ذلك، نلاحظ مما سبق أن الآباء المؤسسين احتاروا بين لفظي الأمة العربية والأمة السورية. بمعنى أن لفظة الأمة العربية لم تكن قد تبلورت بعد في ضمائر مؤسسي الدولة الأولى، ما جعل كلمة سوريا ومشتقاتها تظهر 18 مرة في حين لم ترد كلمة عربي أو مشتقاتها سوى 3 مرات وردت صفةً للسوري. وترد كلمة أمة مرتين عند ذكر قسم الملك من دون تحديد الأمة التي يتحدث عنها هل هي الأمة العربية أم السورية، مع ميلنا إلى فهم حديثه عن الأمة السورية لا العربية. ونلاحظ ضعف الهوية الإسلامية مقارنة بدساتير 1950 وما تلاها، فهي تذكر الإسلام في تحديد دين الملك وفي ذكر الأوقاف الإسلامية⁽²⁴⁾. ونرى هنا اعتراف الدستور بالتنوع الاجتماعي عبر ذكر الأقليات من دون تحديدها وعبر ذكر الطوائف والمجالس الطائفية ومحاكمها من دون أي تحديد لها⁽²⁵⁾.

لم يعترف الدستور بأي لغة أخرى غير العربية. فلا ذكر للغة الكردية أو التركية التي كانت حتى الأمس القريب اللغة الرسمية الوحيدة. ويتجاهل أي لغات أو قوميات أخرى. أما غياب اللغة التركية فمفهوم تماماً، كون الاستقلال عن الدولة العثمانية جاء على خلفية حرب معها، وبعد شعور العرب بالهميش في سنوات الخلافة الأخيرة.

نلاحظ أيضاً استخدام كلمة البلدان السورية في المضبطة وتركيزه على مقاطعات سوريا وأجزائها الجغرافية المكونة، وبالتحديد عند الحديث عن المناطق الغربية والجنوبية، الأمر الذي يمكن عدّه إقراراً بأن الوحدة السورية المنشودة هي وحدة بلدان سوريا الطبيعية التي ((يحدها شمالاً جبال

والقضايا»، مجلة تبين، ع: 3، (الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2013)، ص 43-45.

(22) دستور سوريا 1920، المادة 3.

(23) دستور سوريا 1920، المادة 3.

(24) دستور سوريا، 1920، المادة 37.

(25) دستور سوريا 1920، المادة 14.

طوروس وجنوباً صحراء سيناء ودرع السويس وشرقاً الحجاز والعراق وغرباً البحر الأبيض المتوسط كانت حتى آخر العهد العثماني المنتهي بانتهاء الحرب العالمية وجلاء الترك منقسمة إلى ثلاث ولايات هي حلب وسوريا وبيروت⁽²⁶⁾.

يعود برأينا الخلط بين مصطلحي الأمة العربية والسورية إلى المرحلة العثمانية التي نشطت خلالها الجمعيات السرية العربية، وكانت تنادي باللامركزية في حكم الولايات العربية وباستخدام اللغة العربية لغة رسمية فيها، آخذين بالحسبان أن هذه الحركات جُلها كان في أراضي سوريا الطبيعية. وحتى الحركات التي نشأت في مصر، وكانت تنادي باللامركزية، كان قوامها السوريون/ات أنفسهم. يقول وجيه كوثراني: ((ومهما كان من أمر هذا القسم الذي يشير صراحة إلى استقلال الأمة العربية، ولكن من دون تحديد جغرافي وإثني لهذا المفهوم، فإن النشاط العلني لهذه الجمعية [تركيا الفتاة] ولغيرها من الجمعيات التي نعتتها الأدبيات القومية العربية - لاحقاً - بالجمعيات السرية، لم يخرج عن نطاق المطالب الإصلاحية بشأن نيل حقوق العرب وتطوير البلاد على الصعيدين الثقافي والاجتماعي، وعلى قاعدة وحدة الدولة العثمانية. وكان أن جذبت هذه الجمعية إليها عددًا كبيرًا من مثقفي المدن الشامية، ولا سيما في بيروت وصيدا وطرابلس ودمشق⁽²⁷⁾)).

أما الدين، فنرى أن السبب الأساس وراء احتلاله مرتبة ثانوية في الهوية الدستورية، هو الخصومة التي كانت بين النخب المشكلة للمؤتمر السوري العام والخلافة العثمانية. لم تشأ هذه النخب تحدي الشعور العام للتيار المحافظ الذي تربطه بالخلافة علاقة تاريخية وعاطفية كبيرة، ليكتفي بوجود سليل الأشراف على رأس المملكة من جهة، وتحديد دينه وبالإمتناع عن منح النساء حق التصويت. الأمر الآخر، هو أن التيار المحافظ الإسلامي، لم يكن قد شق طريقه بعد في العالم العربي، وعليه أن ينتظر حتى أربعينيات القرن العشرين قبل أن تتشكل حركة الإخوان المسلمين بوصفها الحركة الأوضح تأثيراً في الشارع والنخب. ما يؤكد رأينا هذا، هو ما تورده المضبطة عند تفنيدها أسباب اختيار النظام الملكي بدلاً من الجمهوري⁽²⁸⁾.

يمكننا تحديد ثلاثة عوامل رئيسة في بناء الهوية الدستورية السورية الأولى؛ الأول هو الاستقلال عن السلطنة العثمانية والرغبة في القطع العقلاني مع الماضي. فهي لم ترغب في التخلص من الوراثة بشكل كامل، لذلك عملت على تحديدها بالملكية الدستورية. كما أرادت القطيعة مع فكرة الخلافة

(26) يوسف الحكيم، سوريا والعهد الفيصلي: ذكريات، ط2، (بيروت: دار النهار للنشر، 1980)، ص 32.

(27) وجيه كوثراني، السلطة والمجتمع والعمل السياسي العربي أواخر العهد العثماني: وسائط السلطة في بلاد الشام، (بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2017)، ص 212-213.

(28) ماري شهبستان، المؤتمر السوري العام 1919-1920، (بيروت: دار أمواج، 2000)، ص 233.

من دون تحدي الشعور العام المسلم.

العامل الثاني هو العلاقة مع المحيط العربي. فعلى الرغم من إبراز الهوية العروبية إلا أنها كانت هوية تتعامل بواقعية مع مصر التي كانت بعيدة نسبياً عن حكم الخلافة منذ الاحتلال البريطاني لها، والحجاز التي اكتفت برابط العائلة للملك، ومكانتها الدينية، والعراق الذي كان يقبع تحت الاحتلال البريطاني، ولم يكن ممكناً تشكيل وحدة سياسية معه.

العامل الثالث، هو الإقرار بخصوصية المجتمع السوري المكون من أديان وطوائف ومذاهب عدة.

نرى أن هذا الدستور أقرب إلى النموذج الأميركي، إذ يبدو هذا الدستور مؤسساً للأمة السورية كحال النموذج الأميركي. وهو يرى الشعب/ الأمة بوصفها وحدة من المواطنين/ات أو ديموس (مدينة) لمواطنين موجودين أساساً. وهو حكماً يختلف عن النموذج الألماني، إذ لا يرى هذا الدستور الأمة السورية وحدة عرقية، بل جزءاً من القومية العربية. وهو يختلف مع النموذج الإسباني كونه لا يرى الأمة السورية أمة متعددة الأعراق. ربما كان هذا بسبب غياب المكون الكردي تحديداً عن التمثيل، كون هذا المكون كان مشتتاً بين العراق وتركيا وسورية، شأنه في ذلك شأن القوميات الموجودة في منطقة الجزيرة. ولا داعي لشرح عدم انطباق النموذج الأوروبي على هذا الدستور.

لم تبعد الهوية الدستورية لدستور 1930 عن سابقتها بالتركيز على الهوية السورية أولاً ومن ثم البعدين العروبي والإسلامي. فاسم الدولة هو دولة سوريا ولا صفة عربية لها⁽²⁹⁾. وظل الدستور يتحدث، ولو ضمناً هنا، عن أمة سورية. فالمادة 29 تنص على أن الأمة مصدر السلطات. الأمة وليس الشعب كما سنرى في الدساتير اللاحقة كلها. والنائب يمثل الأمة جمعاء كما في المادة 42. وترد كلمة سوريا أو مشتقاتها 16 مرة، في حين ترد كلمة عربية مرة واحدة عند ذكر اللغة الرسمية، ولم يرد ذكر الإسلام إلا ثلاث مرات عند ذكر دين رئيس الدولة⁽³⁰⁾ والأوقاف الإسلامية⁽³¹⁾.

من الملاحظ هنا اعتراف الدستور بهويات فرعية إثنية وطائفية. فالمادة 24 التي تذكر اللغة العربية لغة رسمية للبلاد، تتحدث أيضاً عن لغات أخرى. بالتأكيد كانت اللغة الفرنسية لغة رسمية في البلاد، وربما كانت هذه المادة تشير إليها. لكنه في الثامنة والعشرين يقول: ((حقوق الطوائف الدينية المختلفة مكفولة. ويحق لهذه الطوائف أن تنشئ المدارس لتعليم الأحداث بلغتهم الخاصة بشرط أن

(29) دستور سوريا 1930، المادة 1.

(30) دستور سوريا 1930، المادة 3.

(31) دستور سوريا 1930، المادة 114.

تراعي المبادئ المعينة في القانون⁽³²⁾.

بمعنى أن الاعتراف بلغات أخرى في البلاد قد تكون التركية في لواء إسكندرون، والكردية في الشمال الشرقي، أو اللغات الأرمنية والسريانية وسواها من لغات الأقليات في البلاد.

أما الهوية المسلمة، فقد حلت في مرتبة ثانوية هنا أيضاً. فكلمة إسلام ومشتقاتها لم ترد إلا أربع مرات: واحدة عند ذكر دين رئيس الدولة وثلاث مرات في المادة 114 عند ذكر الأوقاف الإسلامية. وظهر الاعتراف بالأقليات الطائفية ثلاث مرات في المواد 15 و28 و37، علماً أن كلمة الأقلية ظهرت مرة واحدة في المادة 37، لتعترف الهوية الدستورية لهذا الدستور بتنوع البلاد الطائفي، وربما العرقي.

نرى أن أسباب التركيز على الهوية الدستورية السورية مشابهة لتلك التي أثرت في سابقتها. أي إن عدم نضج العروبة بعد، والرغبة في وضع هوية للبلاد الناشئة التي يعيش سكانها قلقاً هوياتياً واضحاً، ورغبة النخبة السورية الحاكمة في مواجهة الانتداب الفرنسي، وضعف التيار الإسلامي المرتبط بالتاريخ العثماني قد أثر هو أيضاً في هوية سورية بمقابل هويات عربية وإسلامية ثانوية.

المرحلة الثانية: صعود الهويتين العربية والإسلامية

تبدأ هذه المرحلة بدستور 1950 الذي جاء بعد الاستقلال عن فرنسا وبعد انقلابين عسكريين وانتخاب جمعية تأسيسية حضرت بها تيارات جديدة لم تكن موجودة في الدستورين السابقين. فقد دخلت هذه الجمعية تيارات عروبية مثل البعث العربي وعصبة العمل القومي والاتحاد الاشتراكي. وحضر التيار المحافظ المسلم بقوة عبر حركة الإخوان المسلمين وزعيمها مصطفى السباعي. واستمرت القوى الوطنية السورية التقليدية مثل حزب الشعب والمستقلين من الحزب الوطني الذي قاطع الانتخابات وشارك بعض أعضائه كمستقلين ممثلة في هذه الجمعية. كان لحضور التيارات العروبية والمحافظات أثر في تشكيل الهوية الدستورية التي -كما سنرى هنا- كانت متوازنة بين الهوية السورية والهوية العروبية والمسلمة.

بخلاف سابقه، نرى الهوية الدستورية في هذا الدستور حاضرة بقوة سواء في المداولات التي أفضت إلى كتابته، أم في نصوص ديباجته ومواده. أفضت هذه المفاوضات إلى تصاعد الهويتين العربية والإسلامية نحو هوية تضرب توازناً نسبياً بين الهوية السورية مع بعدها العربي والإسلامي.

(32) دستور سوريا 1930، المادة 28.

فاسم الدولة كان الجمهورية السورية، وترد كلمة سوريا أو مشتقاتها 25 مرة لترد كلمة عرب ومشتقاتها 12 مرة. في حين ترد كلمة إسلام ومشتقاتها 7 مرات. غير أنه ولأول مرة، لم تعد كلمة أمة تعني أمة سورية، بل أمة عربية. إذ وردت كلمة أمة ثلاث مرات في إشارة إلى الأمة العربية، مرتين في الديباجة بنص أن الشعب السوري جزء من الأمة العربية، ومرة في المادة الأولى لتكريس النص ذاته، آخذين بالحسبان ورود نص العالم العربي والإسلامي في الديباجة أيضاً؛ أي إن سوريا جزء من الأمة العربية مرة وجزء من العالم العربي في أخرى. وعلى الرغم من عدم الحديث عن قطر سوري، إلا أن القسم الذي يقوله النواب يتضمن الإشارة إلى العمل على تحقيق وحدة الأقطار العربية⁽³³⁾. وتتكرس الهوية العربية أيضاً بعد اللغة العربية لغة رسمية، من دون ذكر لأي لغة أخرى فيه⁽³⁴⁾. ولأول مرة يظهر الحديث عن التراث العربي بوصفه أحد مكونات الشخصية الوطنية السورية وذلك عند الحديث عن التعليم وضرورة إنشاء جيل معتر بترائه العربي⁽³⁵⁾. وبخلاف الدساتير اللاحقة، نرى أن نص العربي هو صفة السوري، أي إن المواطن/ة سوري/ة أولاً وعربي/ة ثانياً.

أما الهوية الإسلامية فلا يوجد نص دستوري سوري واحد يحوي العدد ذاته من الإشارات إلى الهوية الإسلامية لسوريا. فكلمة إسلام وردت سبع مرات أربعة منها في الديباجة وثلاثة في مواد الدستور. كما تلزم المادة 28 بالتعليم الديني، لتترك للطوائف تحديد شكله الملائم لها. وتؤكد المادة ذاتها على تعليم يساعد في إنشاء مؤمن بالله، وتؤكد الديباجة ضرورة مكافحة الإلحاد والانحلال الأخلاقي.

يعود برأينا تصاعد هذه الهوية بسبب بروز تيارات شعبية، على حساب تراجع النخب البورجوازية التي كانت رائدة الهوية السورية إبان الانتداب الفرنسي. فحزب البعث العربي بقيادة علق والاشتراكي العربي بقيادة الحوراني، وحركة الإخوان المسلمين بقيادة السباعي استخدمت خطاباً قومياً ودينياً يدغدغ مشاعر طبقة الفلاحين والعمال والتركيبات العشائرية. كما إن النخب، في ظل النظام الديمقراطي حديث النشأة، كانت بحاجة إلى أصوات القواعد الشعبية التي يحركها هذا الخطاب.

دامت هذه الهوية حتى تاريخ الوحدة مع مصر، خلال مرحلة تصاعد فيها الخطاب القومي ملاقة لتصاعده في باقي البلدان العربية عموماً وفي مصر عبد الناصر خصوصاً، وذلك على حساب الهويتين السورية والإسلامية، في إثر انحسار الأخيرة أمام المد القومي العربي وصدام الإخوان مع عبد الناصر. لا يمكن تطبيق أي من النماذج الأربعة التي طرحها روزنفيلد على هذا الدستور، فسوريا ليست وطنًا نهائياً كي نتحدث عن وحدة عرقية، كنموذج ألمانيا، أو مجتمع المواطنين كنموذجي فرنسا وأميركا،

(33) دستور سوريا 1950، المادة 75.

(34) دستور سوريا 1950، المادة 4.

(35) دستور سوريا 1950، المادة 28.

وهي ليست أمة متعددة الأعراق كحالة إسبانيا. إذًا كان هذا الدستور تعبيرًا عن بداية تراجع الهوية السورية، لصالح أمة عربية واحدة، ليست فيها الهوية السورية إلا هوية مؤقتة بانتظار وحدة الأقطار العربية.

المرحلة الثالثة: طغيان الهوية العربية

بعد انقلاب الشيشكلي على دستور 1950، ومن ثم طرحه دستورًا على مقاس حكمه عام 1953، عاد الحراك السياسي والشعبي للانتفاض على حكمه، أفضى إلى استقالته وخروجه من البلاد عام 1954، إلى إعادة تطبيق دستور 1950 ولمدة أربع أعوام، وحتى تاريخ الوحدة مع مصر التي جاءت بعد فترة من ضعف قدرة النخب السياسية على إنتاج نظام سياسي مستقر.

تنامت النزعة القومية العربية داخل النخب السياسية وفي الشارع السوري خلال هذه الفترة، ومع بروز جمال عبد الناصر كقائد عربي يحظى بشعبية عارمة في البلدان العربية، بعد تأميم قناة السويس وخروج مصر منتصرة بعد العدوان الثلاثي. توجت هذه المرحلة بتنازل شكري القوتلي عن الحكم لصالح عبد الناصر ليصبح الأخير رئيسًا للجمهورية العربية المتحدة واهضًا أول الدساتير التي أعلنت من شأن العروبة فوق الشأن الوطني السوري ليستمر هذا الإعلاء في الدساتير التالية لسوريا جميعها وعلى رأسها دستور 1973.

أبرز دساتير هذه المرحلة هي دستور 1958 المؤقت، ودستورا 1973، و2012 على الرغم من العودة إلى دستور 1950 في ما بين 1962 و1963، إبان ما عرف بحكم الانفصال، إضافة إلى دساتير البعث في الأعوام 1964 و1969 و1971، ومشروع دستور اتحاد الجمهوريات العربية بين سوريا ومصر وليبيا في العام 1971.

تميزت هذه المرحلة بتراجع حاد للهوية السورية وتراجع نسبي للهوية الإسلامية لصالح الهوية العربية. فلفظ سوري ومشتقاته لا يظهر في دستور الوحدة إلا ثماني مرات مترافقًا مع لفظ مصر ومشتقاتها لتحديد مكونات الجمهورية وليست كجزء من الهوية. واسم الجمهورية لا علاقة له بسوريا والشعب جزء من الأمة العربية، والعاصمة هي القاهرة ولا مكان لدمشق لأول وآخر مرة في الدساتير السورية جميعها⁽³⁶⁾.

(36) دستور الجمهورية العربية المتحدة، المادة 64.

لا يورد نص الدستور أي إشارة إلى تعدد المكونات المجتمعية ولا إلى وجود أقليات دينية أو إثنية، باستثناء نص المادة السابعة التي تتحدث عن عدم التمييز بين المواطنين على أساس اللغة أو الدين.

ونلاحظ عدم احتواء هذا الدستور على أي إشارة إلى الإسلام، ما جاء ربما نتيجة الصراع بين عبد الناصر والإخوان. ولا توجد أي إشارة إلى الأوقاف أو حقوق الطوائف في ممارسة الشعائر.

ظلت الهوية السورية في مرتبة أدنى حتى بعد الانفصال عن مصر. فاسم الجمهورية صار الجمهورية العربية السورية، بتقديم لفظ عربي على سوري، حتى في الفترة التي عاد تطبيق دستور 1950 بين عامي 1962 و1963، أي إن العودة إلى دستور 1950 لم تعد إلى اسم الجمهورية نفسه.

تراجعت سورية من دولة مكتملة إلى قطر من دولة مأمولة تضم الأقطار العربية كلها. ولم يعد الشعب السوري إلا جزءاً من الأمة العربية. تكرر هذا الأمر في دساتير البعث 1964، 1969⁽³⁷⁾، و1971 وصولاً إلى دستور 1973 الذي توج هوية دستورية عروبية خالصة في فترة ما بعد الانفصال. فدستور 1973 يأتي على ذكر كلمة عربي ومشتقاتها 58 مرة بمقابل 12 مرة فقط لكلمة سورية ومشتقاتها. وللمرة الأولى يتحدث الدستور عن جنسية عربية صفتها السورية.. أي إنها المرة الأولى التي يكون فيها هناك جنسية عربية صفتها السورية⁽³⁸⁾. ولم يكن العلم علم سورية، بل علم اتحاد الجمهوريات العربية⁽³⁹⁾، وبقي كذلك حتى عدل الدستور عام 1980 ليترك للقانون تحديد النشيد والعلم.. كما إن الأحكام تصدر باسم الشعب العربي في سورية وليس باسم الشعب السوري، أي إن كلمة شعب هذه المرة تتلازم مع الشعب العربي وليس الشعب السوري⁽⁴⁰⁾.

ظلت الهوية الإسلامية في مرتبة منخفضة لتذكر مرتين، مرة في تحديد دين رئيس الجمهورية ومرة في مصادر التشريع⁽⁴¹⁾، ولا يذكر هذا الدستور أي شيء عن تنوع المجتمع السوري إلا بشكل عابر عند الحديث عن الحق في ممارسة الشعائر الدينية وعن حرية الاعتقاد⁽⁴²⁾.

(37) دستور سوريا المؤقت 1969، المادة 1.

(38) دستور سوريا الدائم لعام 1973، المادة 1.

(39) دستور سوريا الدائم لعام 1973، المادة 6.

(40) دستور سوريا الدائم لعام 1973، المادة 134.

(41) دستور سوريا الدائم لعام 1973، المادة 3.

(42) دستور سوريا الدائم لعام 1973، المادة 35.

أما دستور 2012 -وعلى الرغم من محافظته على عروبة الدولة⁽⁴³⁾- إلا أنه كان الدستور الأول الذي يتحدث عن التنوع الطائفي والعرقي للبلاد.

قد يشكل دستور 2012 مرحلة رابعة في تاريخ الهوية الدستورية السورية، معترفاً، وبشكل صريح هذه المرة، بالتنوع الثقافي للبلاد. فكلمة تنوع تظهر مرتين، واحدة في المقدمة، وأخرى في المادة التاسعة التي تنص على أن الدستور يكفل: ((حماية التنوع الثقافي للمجتمع السوري بجميع مكوناته وتعدد روافده، باعتباره تراثاً وطنياً يعزز الوحدة الوطنية في إطار وحدة أراضي الجمهورية العربية السورية.))⁽⁴⁴⁾ كما تظهر كلمة مكونات مرتين أيضاً وفي المقدمة وفي المادة التاسعة ذاتها. وترد كلمة أطياف المجتمع في الديباجة، ما جاء ربما بفعل ضغط الشارع المنتفض وارتباك النظام أمام الحراك.

وحافظ هذا الدستور على المواد المرتبطة بالإسلام، وعلى موقع الإسلام الثانوي تجاه العروبة، في تحديده لمصادر التشريع ودين رئيس الدولة في المادة الثالثة.

ثالثاً: خلاصة

وضحنا في بحثنا مرور الهوية الدستورية السورية بثلاث مراحل أساسية وهي مرحلة الأمة المكتملة التي استمرت من تاريخ أول دستور سوري بعد الانفصال عن السلطنة العثمانية الذي كتب عام 1920 واستمر إبان الانتداب الفرنسي عبر دستور 1930 حتى الاستقلال عن فرنسا عام 1946 وتطبيق دستور 1950. شكل الأخير بروز الهوية العربية الإسلامية بفعل تصاعد تيارات أكثر قرباً من الشارع، لتبرز هوية عربية إسلامية لم تستمر إلا بضعة سنوات وتحديداً حتى زمن الوحدة وتاريخ إقرار الدستور المؤقت للجمهورية العربية المتحدة، لتعود الهوية الإسلامية إلى مرتبة ثانية مع تراجع حاد للهوية السورية، ليست سورية فيها إلا قطراً والشعب فيها ليس إلا جزءاً من الأمة العربية، وحدود دولتها مؤقتة بانتظار توحيد البلدان العربية.

لم نتحدث الهوية الدستورية عبر قرن عن تنوع المجتمع السوري، ولا عن وجود أعراق ولغات مختلفة فيه، إلا مرور الكرام عبر الحديث عن الأحوال الشخصية للطوائف.

أدى هذا الأمر -في رأينا- إلى شكل من أشكال عقدة النقص المخفية لدى السوريين. فهم ليسوا أمة

(43) دستور سوريا 2012، المقدمة والمادة 1.

(44) دستور سوريا 2012، المادة 9.

ودولتهم وحدودهم مؤقتة، ولا وجود لأقليات عرقية أو إثنية فيها.

وبالعودة إلى الإطار الذي يقترحه روزنفيلد، فإننا نرى أن الدساتير الأولى كانت أشبه بالنموذجين الفرنسي والأميركي، إلا أننا نرى أن الدساتير اللاحقة كلها، لا تخضع لأي نموذج كونها لا تتحدث عن أمة مكتملة، ومن ثم لا وجود لهوية دستورية نهائية للشعب السوري، فلا نحن مواطنون/ات أفراد متساوون/ات بالحقوق ولا نحن عرق واحد، ولا أمة مكونة من أعراق متعددة. جل ما فعلته النخب هو فرض هويتها الحزبية على المواطنين، وتحديدًا ما فرضته قوى البعث بفرض الهوية العربية بعدًا أولًا لا تأتي فيه الهوية السورية، إلا عرضًا.

أدى هذا برأينا، ضمن عوامل أخرى بطبيعة الحال، إلى بروز صراع الهويات السورية بعد انتفاضة آذار/ مارس، ومن دون أي مساحة جامعة لمواطني المجتمع السوري ومكوناته. وبعكس الدساتير العربية الأخرى التي كرست هوية وطنية جامعة لها أبعادها العربية والإسلامية وإقليمية، كرست الهوية الدستورية السورية هوية ناقصة غير مكتملة، وما لم تكتمل هذه الهوية ستبقى أزمة السوريين حاضرة مهما حاول البعض، وعلى رأس هذا البعض الاستبداد نفسه.

المصادر والمراجع

بالعربية

1. الحكيم. يوسف، ط2، (بيروت: دار النهار، 1980).
2. باروت. محمد جمال، «المؤتمر السوري العام (1919-1920) الدستور السوري الأول: السياق، الطبيعة والوظائف، المراحل والقضايا»، مجلة تيين، ع: 3، (الدوحة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2013).
3. الزعبي. زيدون، «العقد الاجتماعي وتحديات الهوية الوطنية في مستقبل سوريا»، (الدوحة/ إسطنبول: مركز حرمون للدراسات المعاصرة، 2021).
4. شهرستان. ماري، المؤتمر السوري العام 1919-1920، (بيروت: دار أمواج، 2000).
5. كوثراني. وجيه، السلطة والمجتمع والعمل السياسي العربي أواخر العهد العثماني: وسائل السلطة في بلاد الشام، (بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2017).

باللغة الأجنبية

1. Grimm, Dieter. Does Europe Need a constitution? Vol. 1, European Law Journal (USA: 1995).
2. Polzin Monika, Constitutional Identity as a Constructed Reality and a Restless Soul, German Law Journal Vol. 18 No. 07, (2019).
3. Rosenfeld. Michel, Constitution-Making, Identity Building, and Peaceful Transition to Democracy: Theoretical Reflections Inspired by the Spanish Example, 19 CARDOZO L. REV. 1891 (1998).
4. Rosenfeld. Michel, Constitutionalism, Identity, Difference, and Legitimacy,

Theoretical Perspectives, (Duke Univ. Press 1994).

5. Rosenfeld. Michel, The Problem of "Identity" in Constitution-Making and Constitutional Reform, NY, USA, Cardozo Legal Studies Research Paper No. 143, (December 14, 2005).
6. Sajó, András and Rosenfeld, Michel The Oxford Handbook of Comparative Constitutional Law, (Uk. Oxford University Press, 2012)
7. Stavenhagen. Rodolfo, Ethnic Conflicts and the Nation-State, (London: Palgrave Macmillan, 1996).